

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار رقم ٧٧٤ لسنة ٢٠٢٤

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٢ لسنة ١٩٧٣ بإشراف وزارة السياحة على المناطق

السياحية واستغلالها :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩

ولائحته التنفيذية وتعديلاته :

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ في شأن الأراضي الصحراوية وتعديلاته :

وعلى قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ ولائحته التنفيذية وتعديلاته :

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ في شأن بعض الأحكام المتعلقة بأملاك الدولة

الخاصة وتعديلاته :

وعلى قانون البيئة الصادر بالقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ ولائحته التنفيذية وتعديلاته :

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاته :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٦٩ لسنة ١٩٨٢ بتعديل نطاق بعض

محافظات الجمهورية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٠٩٣ لسنة ١٩٧٣ بإنشاء الهيئة العامة

للتخطيط العمراني وتعديلاته :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٥٨ لسنة ٢٠٢٤ بشأن تشكيل الوزارة :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٧٧٢ لسنة ٢٠١٩ بتحويل قرية مسir إلى

مدينة مسir وتضم قريتي مسir ومنية مسir :

وعلى الضوابط والاشتراطات البنائية ومنظومة التراخيص الجديدة المعتمدة من المجلس الأعلى للتخطيط والتنمية العمرانية بجلسته رقم (٢٣) بتاريخ ٢٠٢٠/١٢/٢٨ واعتمادها من مجلس الوزراء بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٢١/٣/٣١ :

وعلى موافقة رئيس مجلس الوزراء على اعتماد إعداد المخطط الاستراتيجي العام لمدينة مسيرة - محافظة كفر الشيخ بكتاب الأمانة العامة لرئاسة مجلس الوزراء الصادر برقم (١٦٢٧٢) بتاريخ ٢٠٢٤/٦/١٣ :

وعلى مذكرة السيد المهندس رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتخطيط العمراني بشأن طلب إعداد المخطط الاستراتيجي العام لمدينة مسيرة - محافظة كفر الشيخ :

قرر :

(المادة الأولى)

يعتمد إعداد المخطط الاستراتيجي العام لمدينة مسيرة - محافظة كفر الشيخ ، طبقاً للمذكرة والخريطة المرفقين بهذا القرار .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر في ٢٠٢٤/٧/٢٩

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

م/ شريف الشربيني

